

التعليق على كتاب منهج السالكين (الشيخ بريك بن محمد)

محمد الشرافي

انت غبت منه؟ لا قلنا باب صفة الصلاة نبدأ في الصلاة ايه باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللحاضرين والمشاهدين - 00:00:00

وللمسلمين اجمعين. اما بعد سليمان بن سعدي رحمة الله باب صفة الصلاة يستحب ان يأتي اليها بسکينة فاذا دخل المسجد قال باسم الله والصلاه والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ذنبي وافتح لي ابواب رحمتك. ويقدم رجله اليمني - 00:00:30
المسجد واليسرى للخروج منه. ويقول هذا الذكر الا انه يقول وافتح لي ابواب فضلك اذا قام الى الصلاه باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:00:55
اما بعد فهذه عودة بعد انقطاع بسبب هذا الوباء الذي نسأل الله عز وجل ان يعجل به رفع وكتنا توقفنا في كتاب الصلاه على باب صفة الصلاه. يقول رحمة الله تعالى باب صفة الصلاه اي كيفية - 00:01:15

ادائها ويدرك المؤلف رحمة الله تعالى في هذا الباب آئلثة انواع مما يتعلق بالصلاه يعني هذا الباب سيشتمل على ثلاثة انواع اول ما قبل الصلاه وهو اداب الخروج اليها ودخول المسجد - 00:01:32

الثاني ما ما في صلب الصلاه. وهو صفتها. والثالث ما بعد الصلاه ما بعد الصلاه وهي الاذكار والسنن الرواتب. كلها سيردها المؤلف رحمة الله تعالى في هذا الباب. يقول رحمة الله تعالى يستحب ان يأتي اليها بسکينة ووقار. السکينة - 00:01:58
هي التأني في الحركة. واجتناب العبث واجتناب العبث. والوقار في الهيئة كغض البصر. وخفض الصوت هذا يسمى وقارن ودليل ذلك حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم قال اذا سمعتم الاقامة - 00:02:32
فاتوا الى الصلاه وعليكم السکينة والوقار ثم قال رحمة الله تعالى فاذا دخل المسجد قال المراد بقوله دخل المسجد اي دخل السور المحيط بالمسجد دخل السور محيط بالمسجد فالسور المحيط بالمسجد هو بدايته. سوء المحيط بالمسجد هو بدايته - 00:03:22
فيقال عنده الذكر ولا تدخله الحائض. ويجوز للمعتكف ان يكون فيه فتتعلق وبه جميع احكام المسجد. ثم يقول قال باسم الله والصلاه والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ذنبي - 00:04:02

وافتح لي ابواب رحمتك. وهذا الدعاء المشهور اه دعاء دخول المسجد. وهو قد جاء في روایات مختلفة. يعني الحديث في صحيح مسلم انه اذا دخل المسجد وقال اللهم افتح لي ابواب رحمتك. لكن مجموع الروایات جمعها العلماء رحمة الله تعالى فكانت - 00:04:22

هذا الذكر اللهم اغفر لي ذنبي وافتح لي ابواب رحمتك. ثم قال ويقدم رجله اليمني لدخول المسجد واليسرى للخروج منه هذه قاعدة عامة. هذه قاعدة عامة. فما كان حق وهو التكريم يبدأ فيه باليمنين. فما كان حقه التكريم يبدأ فيه باليمنين - 00:04:42
والشمال لسوى ذلك. والشمال لما سوى ذلك هذه القاعدة المتفق عليها بين العلماء. واما ما ذكره المؤلف رحمة الله تعالى هنا ففيه مع انه القاعدة العامة ثبت عند الحاكم وصححه عن انس رضي الله عنه انه من السنة عند - 00:05:12

الحاكم وصححه عن انس رضي الله عنه انه من السنة دخول المسجد باليد بالرجل اليمنى والخروج بالرجل اليسرى. ثم قال ويقدم ويقول نعم واليسرى للخروج منه ويقول هذا الذكر الا انه يقول وافتح لي ابواب - 00:05:42
فضلك وافتح لي ابواب فضلك واللطف عند مسلم اللهم اللهم اني اسألك من فضلك اذا اللطف صحيح لفظ مسلم. اللهم اني اسألك من فظلك. وجاء في بعض الروایات اللهم اعصمني من الشيطان. وهي - 00:06:02

زيادة صحيحة اللهم اعصمني من الشيطان. نعم. شيخ اللهم اعصمني الشيطان قبل لا هي في رواية مستقلة. ايه. قدمت او اخرت.

جزاك الله خير. الدعاء بالمغفرة فيه خلاف. اللهم اغفر لي ذنبي - 00:06:22

محل خلاف في صحته نعم قال رحمه الله فاذا قام الى الصلاة قال الله اكبر ورفع يديه الى حذو منكبيه او الى شحمتي اذنيه في اربع موضع. الاول طيب. يقول رحمه الله تعالى فاذا - 00:06:42

قام الى الصلاة قال الله اكبر في هذا مسألة تكبيرة الاحرام وفيها من المسائل قل انها تحريم الصلاة. تحريم الصلاة. كما في الحديث تحريمها التكبير المسألة الثانية لا يجزئ غير هذه اللفظة. لا يجزئ غير هذه - 00:07:02

اللفظة فلو اتي بما في معناها لم يجزئ الثالثة انها لا تجزئ الا من قيام. قال فاذا قام الى الصلاة. فلا تجزئ الا من قيامة. وبهذا يتبيّن عدم صحة صلاة كثير من الناس الذين يأتون والامام - 00:07:32

وراكع فيكبرون في احناء. كثير من الناس عندما يدرك الامام راكعا يكبر وهو ينحني وهذا لا يصح لا تصح تكبيرة الاحرام. واذا لم تصح تكبيرة الاحرام لم تتعقد صلاته - 00:08:02

مسألة خطيرة تتعلق بصحبة صلاة هؤلاء. المسألة الاخيرة الرابعة. ان نقول ان تكبيرة الاحرام هي التكبيرة الوحيدة التي هي ركن التكبيرات سواها واجبات. يقول فاذا قام الى الصلاة قال الله اكبر ورفع يديه وانتبه لهذه المسألة ورفع يديه - 00:08:22

من الاخطاء التي يقع فيها كثير من الناس انه يظن ان السنة تبدأ بوضع اليدين ليست بالرفع فتجد بعضهم يقول كيف اضع يدي؟ عشان اكبرها تكبيرة الاحرام. نقول الان انت رافع خلاص - 00:09:02

انت رفعت يدك الان. فالسؤال كيف ارفع يدي؟ اما الان انت مرفوع يدك. الان ستضع فالاحاديث كلها يرفع يديه يرفع يديه. اما من يقول هكذا جهزها. نقول انت الان رفعت. فهذا ليس ليس - 00:09:22

المراد المراد هنا ان يكون ان يرفع اليدين. وكان شيخنا رحمه الله تعالى اذا اراد ان يكبر تكبيرة الاحرام وضع يديه بجانبيه. ارسلهما ارسالا في الجانبين ثم رفعهما من الأسفل الى ان يرفعهما الى الموضعين الذي سيأتي يذكرهم المؤلف رحمه الله تعالى. ليتحقق الرفع التام - 00:09:42

ولذلك بعض الناس مثلا يكون يستاك. يستاك الان يد ارتفعت. يكبر تكبيرة الاحرام وتحطها كذا. انت الامر مرفوع من اول ما زدت في الرفع. فالسنة ان يضع السواك ثم ينزلها حتى ترتفع. فالشيخ رحمه الله تعالى يقول - 00:10:12

ورفع يديه الى حذو منكبيه او الى شحمة اذنيه. هذان الموضعان اللذان يسن رفع اليدين اليهما. الموضع الاول حذو المنكبين والحدو بمعنى المقابل. بمعنى المقابل منكبيه والمنكب هو اعلى الكتف هو اعلى الكتف - 00:10:32

وهذا هو الثابت في حديث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه. في حديث ابي حميد الساعدي رضي الله عنه. النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه حذو منكبيه. وفي حديث ابن عمر رضي الله عنه ايضا الموضع الثاني قال او الى شحمتي - 00:11:03

او شحمة اذنيه وشحمة الاذن ما رق منها. ما رق منها اللي هو في اسفلها مرق منها. وهذا ثبت في حديث مالك ابن الحويرث. وهذا ثبت في حديث مالك ابن - 00:11:23

رضي الله عنه. وزاد بعض اهل العلم موضعا اخر. ثالثا وهو فروع الاذنين وهو اعلاهما. وهو اعلاهما. نعم قال رحمه الله في اربع موضع الاول عند تكبيرة الاحرام والثاني وعند الركوع والثالث - 00:11:43

وعند الرفع منه والرابع عند القيام من الاول كما صحت بذلك الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر الشيخ رحمه الله تعالى صفة الرفع بدأ الان يذكر مكان الرفع ما هي الموضع التي ترفع فيها اليدين؟ ذكر هذه الموضع - 00:12:13

الرابعة وهي ثابتة في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وهذه الموضع الرابعة مع سهولتها الا ان لها قاعدة عامة وهي ان يقال كل تكبير ليس قبله سجود ولا بعده - 00:12:33

له سجود يشرع رفع اليدين فيه. كل تكبير ليس قبله سجود. ولا يعقبه سجود او ليس بعده سجود يشرع رفع اليدين فيه. وبالنسبة تجد هذه الموضع الرابعة. فتكبيرة الاحرام ليس قبل - 00:12:53

لها السجود وليس بعدها سجود. تكبيرة الركوع ليس بعدها سجود بعدها رفع وقبلها قيام. تكبيرة الرفع من الركوع يعقبها والقيام وقبلها ركوع وتكبيرة القيام من التشهد الاول قبلها جلوس وبعدها قيام ما - [00:13:13](#)

ما عدا ذلك ليس فيه رفع. بقي عندنا تكبيرة السجود وتكبيرات الجلسة بين السجدين وتكبيرات القيام للركعة الثانية والركعة الرابعة وهذه قبلها سجود او بعدها سجود هذه قاعدة عامة وتفيدنا هذه القاعدة فائدة اخرى وهو ان - [00:13:33](#)

انه يشرع رفع اليدين في التكبيرات الزوائد في صلاة العيد. في صلاة الاستسقاء لانه ليس قبلها سجود ولا يعقبها سجود. وكذلك في تكبيرات الجنائز. لانه ليس قبلها سجود ولا يعقبها - [00:13:53](#)

السجود فتكون قاعدة عامة في في مسألة رفع اليدين قال رحمة الله ويضع يده اليمنى على اليسرى تحت سرتة او فوقها او وعلى صدره ويقول سبحان الله سبحانك الله وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا الله غيرك - [00:14:13](#)

او غيره من الاستفتاحات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم. طيب بدأ المؤلف رحمة الله تعالى فيما يتعلق بوضع اليدين ودعاء نفتح يقول رحمة الله تعالى ويضع يده اليمنى انتهى من الرفع رفعها الان بقيت مسألة الوضع فاذا مسألة - [00:14:43](#)

مسألة يعني المقصود من الوضع فقط وضع اليدين ليس له الية الالية الرفع السنة جاءت في طريقة الرفع اما الوضع فقط ما دام ما دمت رفعتها الان تضاعها. اين تضاعها؟ ذكر الشيخ رحمة الله تعالى ثلاثة مواضع. فقال - [00:15:03](#)

يضع يده اليمنى اول قال ويضع يده اليمنى على اليسرى هذه هي السنة. ان توضع اليمنى على اليسرى لحديث سهل ابن سعد رضي الله عنه في صحيح البخاري كان الناس يؤمنون ان يضع الرجل آية يده اليدين - [00:15:23](#)

اليمنى على اليمنى. ثم قال تحت سرتة او على صدره اختيار المؤلف رحمة الله تعالى التخيير. اختيار المؤلف رحمة الله تعالى التخيير. بين هذه الموضع ثلاثة وذلك اولا لانها التي وردت فيها الاحاديث. لانها - [00:15:43](#)

التي وردت فيها الاحاديث. والثاني انها مناسبة لحال المصلي. انها المناسبة لحال المصلي. من الخضوع والخشوع لله عز وجل وثالثاً لان ذلك اختيار الامام احمد رحمة الله اختيار الامام احمد رحمة الله. فقد نص على التخيير. واختاره ايضا الترمذى - [00:16:33](#)

وغيرهم من اهل العلم. اما المذهب فيقولون كن تحت السرة. طيب. اما يقولون ان هذه التي وردت فيها الاحاديث جاء في حديث علي رضي الله عنه عند ابي داود بساند ضعيف فوقها عن علي رضي الله عنه - [00:17:13](#)

عند ابي داود بساند ضعيف على صدره جاءت فيه احاديث حديث هلب الطائي حديث اه مرسل عن طاووس. وهذا اقوى لها لكنه مرسل والا هو اقواها. وجاء ايضا في حديث ثالث اظن عن مالك بن الحويرث الان لا يحضرني. فجاءت هذه الاحاديث فاختار شيخ - [00:17:43](#)

والشيخ ابن باز وقبل ومعهم ايضا الشيخ الالباني الصدر قالوا لان هذه الاحاديث يشد بعضها بعضا فتفوئي الاحتجاج بها. فرجعوا مسألة الوضع على الصدر. والا فالاحرج فكل حديث منها بمفرده لا يخلو من ضعف. لكنها مقارنة باحاديث الصدر. باحاديث ما فوق السرة وما تحت السرة هي اقوى - [00:18:13](#)

فاياك اختياره مشايخنا رحمة الله تعالى ويفيدنا هذا ايضا ان الارسال ليس من السنة. ارسال اليدين ليس من السنة. فما ورد فيه شيء اظنه لا صحيح ولا ضعيف. الارسال. وهو قول متأخر عن - [00:18:43](#)

عند متأخر المالكية رحمة الله. ولعلي ذكرت لكم قصة ابن بطوطة رحمة الله لما اه دخل خراسان لما دخل خراسان وهو ومن فقهاء المالكية او من من اتباع المذهب المالكي. ارسل في الصلاة. فقاموا عليه يضربونه. وظنوا انه - [00:19:13](#)

شيء راوضي شيء. مع سبحان الله العظيم خراسان كانت معقل السنة. اللي هي ايران الان. طرب فيها لانه يعتقد انه من اهل الرافضة فبدأ يحلف لهم من من اهل السنة. وان هذا مذهب فقهاء المالكية. فاختبروه باكل الارنب - [00:19:43](#)

لأنها حرام عندهم ان اكلت الارنب فهذه علامة انك من اهل السنة. مسافر وجوع وارنب فاكلها رحمة الله فنجا فقهاء متأخر المالكية يرون انه يرسل وقد ذكر ان سبب هذا القول عندهم ان الامام مالك لما جلد في اظنه في عهد ابي جعفر المنصور من الجلد صلی - [00:20:03](#)

مرسلا من قوة التعب فرأه بعض اصحابه فنقل ذلك عنه. والا متقدموهم لا يرونـه كـيف؟ ايـه ما اـعـرف عنـ الـاحـنـافـ. اللي اـعـرف انـهـ يـضـعـونـ هـذـاـ تـحـتـ السـرـةـ لـكـ منـ مـنـ اـهـلـ السـنـةـ الليـ يـذـكـرـهـمـ الـمـالـكـيـةـ. اـمـاـ الـبـقـيـةـ هـؤـلـاءـ لـاـ يـلـنـفـتـ اليـهـمـ. ثـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ - 00:20:33

تعـالـىـ وـيـقـولـ سـبـحـانـكـ اللـهـ وـبـحـمـدـكـ وـتـبـارـكـ اـسـمـكـ وـتـعـالـىـ جـدـكـ وـلـاـ اللـهـ غـيرـكـ وـهـذـاـ يـفـيـدـنـاـ اـنـ اـوـلـ اـهـ آـسـنـةـ قـوـلـيـةـ فـيـ الصـلـاـةـ هـيـ دـعـاءـ

الـاـسـفـتـاحـ. اـوـلـ سـنـةـ قـوـلـيـةـ فـيـ الصـلـاـةـ هـيـ دـعـاءـ - 00:21:03

دـعـاءـ الـاـسـفـتـاحـ وـلـيـسـ هـنـاكـ بـيـنـهاـ وـبـيـنـ تـكـبـيـرـةـ الـاحـرـامـ شـيـعـ. اللـهـ بـالـتـكـبـيـرـاتـ الـزـوـائـدـ فـيـ الـعـيـدـ وـالـاسـتـسـقـاءـ. فـمـنـ الـعـلـمـاءـ مـنـ يـقـولـ انـهـ تـقـدـمـ عـلـىـ الـاـسـفـتـاحـ وـمـنـهـمـ مـنـ يـقـالـ يـقـدـمـ الـاـسـفـتـاحـ عـلـيـهـاـ ثـمـ اـخـتـارـ الشـيـخـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـ اـدـعـيـةـ الـاـسـفـتـاحـ نـصـ عـلـىـ سـبـحـانـكـ

الـلـهـ وـبـحـمـدـكـ وـتـبـارـكـ اـسـمـكـ وـتـعـالـىـ جـدـكـ وـلـاـ اللـهـ غـيرـكـ. وـهـذـاـ - 00:21:23

الـدـعـاءـ مـعـ اـنـ فـيـهـ مـاـ هـوـ اـصـحـ مـنـهـ مـنـ حـيـثـ السـنـدـ لـاـ اـنـ الـاـمـاـمـ اـحـمـدـ رـحـمـهـ اللـهـ كـانـ يـخـتـارـهـ. وـذـلـكـ لـاـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ كـانـ يـجـهـرـ بـهـ

وـيـعـلـمـهـ النـاسـ فـيـ مـجـمـعـ مـنـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ. وـلـاـنـهـ - 00:21:53

اـيـضـاـ ثـنـاءـ بـيـنـ يـدـيـ دـعـاءـ. فـالـفـاتـحةـ دـعـاءـ وـهـذـاـ ثـنـاءـ عـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ. بـيـنـماـ الدـعـاءـ اـصـحـ ثـابـتـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـمـتـفـقـ

عـلـىـ اللـهـمـ بـاـعـدـ بـيـنـ خـطـيـاـيـيـ كـمـاـ بـاعـدـ بـيـنـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ هـذـاـ اـصـحـ لـكـنـهـ دـعـاءـ يـعـقـبـهـ دـعـاءـ - 00:22:13

فـاـخـتـارـ الـاـمـاـمـ اـحـمـدـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ ذـلـكـ وـقـدـ ذـكـرـ اـبـنـ الـقـيـمـ رـحـمـهـ اللـهـ عـشـرـةـ اـسـبـابـ ذـكـرـ عـشـرـةـ اـسـبـابـ جـعـلـتـ الـاـمـاـمـ

اـحـمـدـ رـحـمـهـ اللـهـ يـخـتـارـ هـذـاـ عـلـىـ غـيرـهـ مـنـ مـنـ الـاـدـعـيـةـ اـدـعـيـةـ الـاـسـفـتـاحـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ - 00:22:33

وـيـقـولـ سـبـحـانـكـ اللـهـ وـبـحـمـدـكـ وـتـبـارـكـ اـسـمـكـ وـتـعـالـىـ جـدـكـ وـلـاـ اللـهـ غـيرـهـ مـنـ الـاـسـفـتـاحـاتـ الـوـارـدـةـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ

وـسـلـمـ وـاـفـضـلـ مـنـ جـمـعـ هـذـاـ الـاـسـفـتـاحـاتـ الشـيـخـ الـاـلـبـانـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ كـتـابـهـ صـفـةـ الـصـلـاـةـ. بـلـ عـاـمـةـ اـذـكـارـ الـصـلـاـةـ - 00:22:53

هـوـ اـفـضـلـ مـنـ جـمـعـهـاـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ كـتـابـهـ صـفـةـ صـلـاـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ التـكـبـيـرـ الـىـ التـسـلـيـمـ. نـعـمـ قـالـ رـحـمـهـ اللـهـ ثـمـ

يـتـعـوـذـ وـيـبـسـمـلـ وـيـقـرـأـ الـفـاتـحةـ وـيـقـرـأـ مـعـهـاـ فـيـ الرـكـعـتـيـنـ الـاـوـلـيـنـ مـنـ الـرـبـاعـيـةـ - 00:23:13

سـوـرـةـ طـيـبـ. نـقـفـ هـنـاـ. يـقـولـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ ثـمـ يـتـعـوـذـ وـيـبـسـمـلـ. قـولـهـ ثـمـ يـتـعـوـذـ التـعـوـذـ لـلـقـرـاءـةـ وـلـيـسـ لـلـصـلـاـةـ.

فـمـنـ الـخـطـأـ مـاـ يـفـعـلـهـ بـعـضـ النـاسـ الـيـوـمـ تـجـدـهـ اـذـاـ كـبـرـ تـكـبـيـرـةـ الـاحـرـامـ وـاـسـفـتـاحـ - 00:23:33

تـعـوـذـ ثـمـ سـكـتـ. ثـمـ اـنـصـتـ لـلـاـمـاـمـ. فـنـقـولـ هـذـاـ التـعـوـذـ لـاـجـلـ الـقـرـاءـةـ. اـذـاـ اـرـدـتـ قـرـاءـةـ الـفـاتـحةـ لـاـتـعـوـذـ لـاـجـلـ الـصـلـاـةـ. الـمـسـأـلـةـ ثـانـيـةـ اـهـ التـعـوـذـ

عـنـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ صـبـكـ لـفـظـ فـيـهـ اـسـتـعـاـذـةـ بـالـلـهـ مـنـ الشـيـطـاـنـ الرـجـيـمـ. يـصـحـ بـكـلـ لـفـظـ فـيـهـ - 00:24:03

اعـادـةـ بـالـلـهـ مـنـ الشـيـطـاـنـ الرـجـيـمـ. اللـهـ اـنـيـ اـعـوـذـ بـكـ مـنـ الشـيـطـاـنـ الرـجـيـمـ. اـهـ اـسـتـعـيـذـ بـالـلـهـ مـنـ الشـيـطـاـنـ

الـرـجـيـمـ. كـلـ مـاـ فـيـهـ يـجـوزـ عـنـهـمـ. اـمـاـ الـلـفـظـ الـمـسـتـحـبـ عـنـهـمـ فـهـوـ اـعـوـذـ بـالـلـهـ مـنـ الشـيـطـاـنـ الرـجـيـمـ - 00:24:33

الـذـيـ نـصـ عـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ عـلـىـهـ بـقـولـهـ فـاـذـاـ قـرـأـتـ الـقـرـآنـ فـاـسـتـعـدـ بـالـلـهـ مـنـ الشـيـطـاـنـ الرـجـيـمـ. وـجـاءـ غـيرـهـ اـعـوـذـ بـالـلـهـ السـمـيـعـ الـعـلـيمـ مـنـ

الـشـيـطـاـنـ الرـجـيـمـ. اـعـوـذـ بـالـلـهـ السـمـيـعـ الـعـلـيمـ مـنـ الشـيـطـاـنـ الرـجـيـمـ اـنـهـ قـرـأـتـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ -

00:24:53

ثـمـ قـالـ وـيـبـسـمـلـ. طـيـبـ التـعـوـذـ هـنـاـ التـعـوـذـ هـلـ هـوـ فـيـ كـلـ رـكـعـةـ؟ اوـ فـيـ الرـكـعـةـ الـاـوـلـيـ فـقـطـ هـلـ يـتـعـوـذـ فـيـ كـلـ رـكـعـةـ اوـ فـيـ الرـكـعـةـ الـاـوـلـيـ

فـقـطـ اـخـتـارـ الـعـلـمـاءـ فـيـ ذـلـكـ. فـمـنـ قـالـ انـ - 00:25:13

اـنـ كـلـ اـنـ قـرـأـةـ كـلـ رـكـعـةـ مـسـتـقـلـةـ يـقـولـ يـتـعـوـذـ فـيـ كـلـ رـكـعـةـ. وـمـنـ قـالـ قـرـأـةـ الـصـلـاـةـ وـاـحـدـةـ يـقـولـ يـتـعـوـذـ مـرـةـ وـاـحـدـةـ وـهـذـاـ هـوـ الـاقـرـبـ

اـنـهـ قـرـأـةـ وـاـحـدـةـ. فـيـتـعـوـذـ فـيـ اـوـلـ رـكـعـةـ وـيـكـتـفـيـ بـذـلـكـ - 00:25:33

ثـمـ قـالـ وـيـبـسـمـلـ. ماـ فـرـقـ بـيـنـ قـوـلـهـ بـيـسـمـ اللـهـ وـيـسـمـيـ اـحـيـاـنـاـ يـقـولـ يـسـمـيـ اـذـاـ جـاءـ اـرـادـ اـنـ يـتـوـضـاـ يـسـمـيـ ثـمـ فـيـ قـرـأـةـ الـقـرـآنـ

يـبـسـمـلـ ثـمـ يـقـرـأـ الـفـاتـحةـ. فـمـاـ فـرـقـ بـيـنـ يـبـسـمـلـ وـيـسـمـيـ؟ تـسـمـيـلـ بـسـمـ اللـهـ - 00:25:53

بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ. اـحـسـنـتـ. التـسـمـيـةـ هـيـ اـقـتـصـارـ عـلـىـ قـوـلـ بـسـمـ اللـهـ. وـالـبـسـمـلـ هـيـ بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ كـامـلـةـ ثـمـ قـالـ

وـيـبـسـمـلـ وـالـبـسـمـلـ قـوـلـ بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ وـهـيـ عـلـىـ قـوـلـ الـرـاجـحـ اـيـةـ مـسـتـقـلـةـ لـيـسـتـ مـنـ الـفـاتـحةـ. اـيـةـ مـسـتـقـلـةـ لـيـسـتـ مـنـ

الـفـاتـحةـ - 00:26:23

ثم قال ويقرأ الفاتحة. وسميت فاتحة الله يفتتح بها القرآن. قراءة وخطاء. قراءة في الصلاة فهي اول ما يقرأ من القرآن وخطا في المصحف فهي اول ما كتب من القرآن فلذلك سميت فاتحة - [00:26:53](#)

وهي ركن الصلاة كما سيأتي ان شاء الله في الكلام عن الاركان نعم قال رحمة الله ويقرأ معها في الركعتين الاوليين من الرباعية والثلاثية سورة تكون في الفجر من من طوال مفصل وفي المغرب من قصاته وفي الباقي من اوساطه. طيب قال رحمة الله تعالى ويقرأ معها اي بعد - [00:27:23](#)

الفاتحة وبعد التأمين في الركعتين الاوليين من الرباعية سورة ظاهر كلام الشيخ رحمة الله تعالى ان السنة قراءة سورة كاملة ان السنة قراءة سورة كاملة وهذا غالب فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه يقرأ سورة كاملة احيانا يقرأ سورتين في ركعتين - [00:27:53](#) واحيانا يقرأ سورة يقسمها عليه الصلاة والسلام. ثم ذكر رحمة الله تعالى صفة القراءة في الصلاة فقال تكون في الفجر من طوال المفصل قبل ان نبدأ في هذا نقول المفصل اختلف العلماء فيه اختلف العلماء فيه - [00:28:23](#)

اقوى الاقوال اقوى الاقوال قوله الاول انه يبدأ من قاف والقول الثاني انه يبدأ من الحجرات هذى اصلح الاقوال قوله ضعيف ثالث انه يبدأ من جزء من عم لكنه ضعيف. هذان القولان هما اصح ما قيل. ما سبب الخلاف - [00:28:43](#) هل ايقاف او الحجرات؟ تحذيب القرآن. الصحابة رضي الله عنهم كانوا يحذبون القرآن ثلاثا خمسا سبعا تسعه احادي عشرة عشرة المفصل. فمن احتسب الفاتحة من الثلاث وقف عند الحجر تكون الحجرات هي اول المفصل ومن احتسب ومن ترك الفاتحة - [00:29:13](#)

واحتسب اول الثلاث البقرة وال عمران والنساء يكون عند قاف. فهذا هو سبب الخلاف بين العلماء وابن كثير رحمة الله تعالى في مقدمة تفسيره رجح انها من قاف من اول المفصل فيكون طواله من اول - [00:29:43](#) سورة قاف الى اخر سورة المرسلات. واوساطه من اول سورة النبأ الى اخر سورة الليل وقصاته من اول سورة الضحى الى الناس. هذا هو تقسيم المفصل. قال رحمة الله تعالى تكون في الفجر من طوال المفصل. وهذا هو الاصل في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم. في الفجر كان يطيل - [00:30:03](#)

وقد يقرأ من القصار احيانا لعارض يقرأ من القصار احيانا لعارض. كالسفر فقد قرأ في الفجر بالفلق والناس المعوذتين في السفر وروي عنه في حديث مختلف في صحته انه قرأ بالزلزلة قرأها في الركعتين. في السفر ايضا او - [00:30:33](#) لم يثبت انها في سفر او في حظر لكن مختلف في صحتها. وقرأ ايضا في الفجر بالتكوير عليه الصلاة والسلام. وابن عمر كان يقول كان يأمرنا بالتحفيف ويأمننا بالاصفات فهذا في الفجر قال وفي المغرب من قصاته وهذا ايضا من باب الاغلبية والا فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ في - [00:31:03](#)

مغربي بالطوال بل قرأ طول الطول الطوليين وهي الاعراف. الاعراف. وقرأ بالانفاس قال وقرأ بمحمد وقد ذكر الشيخ الالباني رحمة الله تعالى في اه صفة الصلاة سورة كثيرة من الطوال قرأها النبي صلى الله عليه وسلم في المغرب - [00:31:33](#) فدل ذلك على ان القصار من باب الاغلبية. وفي الباقي من اوساطه الظهر والعصر والعشاء تكون القراءة من اوساط المفصل وبالتأمل في سنة النبي صلى الله عليه وسلم نجد انه في الظهر كان يطيل احيانا. فثبت عنه انه كان يقرأ بنحو - [00:31:53](#) سورة السجدة في الركعتين الاوليين يعني ثلاثة اوجه. وثبت عنه انه يقرأ في العصر نصف ذلك. يعني وجه نصف وهذا مقارب يعني لو قلنا مثلا يقرأ سورتين من من الاوساط قد يقارب وجهه نصف لكن في في الظهر كان يطيل احيانا - [00:32:13](#)

الصلاه والسلام وثبت عنه انه يكبر انها كانت تقام الصلاه فيذهب الذاهب من بيته الى البقيع فيقضي حاجته ثم يرجع الى بيته فيتوضا ثم يخرج الى الصلاه فيجد النبي صلى الله عليه وسلم في الركعة الاولى في صلاه ظهر مما يدل على انه - [00:32:33](#) اطيل عليه الصلاه والسلام في قراءة الظهر الغريب عند الان الناس انهم يطيلون في العشاء كثير من الائمه يطيل في العشاء بل بعضهم ربما تكون العشاء اطول من الفجر. هذا خلاف السنة العشاء الثابت انها من اوساط - [00:32:53](#)

يعني ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اطال في العشاء. لكن الان ربما خففوا في الفجر واطالوا في العشاء. نقول هذه هي

القاعدة العامة لكن بالتأمل نجد ان هذا حتى لو قلنا الطوال والاواسط والقصير لو استعرضت - 00:33:13

تجد انها تختلف فمثلا من الطوال سورة الحديد. اربعة اوجه وزيادة. ومن الطوال الصف والجمعة والمنافقون. ربما هذه الثالث مقاربة لسوره الحديد. تجد ان من الطوال القيامة ومن الاواسط النبأ المرسلات مع النبأ يعني فيه تقارب - 00:33:33

مزمل من الطوال. وهناك يعني سورة النبأ تكون مقاربة لها واطول منها. فهذا من باب التقرير لا من باب التحديد بعض الناس يظن انه خلاص هذه السورة وين موقعها؟ في الوسط خلاص من الطوال تقول لا المسألة مسألة تقرير لا مسألة - 00:34:03

تحديد ولذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ من مما فوق المفصل. قرأ بالمؤمنون مثلا في الفجر. قرأ بالروم في الفجر مربنا انه قرأ بالصفات في الفجر احيانا يقرأ من من طوال المفصل ويقسمها واحيانا يقرأ من طوال - 00:34:23

والمفصل سورتين في ركعتين. الانسان يراعي السنة في هذا ثم ينظر حال الجماعة فالبس لكل حالة لبوسها احيانا يكون الجماعة يشق عليهم مثلا في ايام يكون الناس سهرانين غير ايام مثلا يكونون يعني قد اكتفوا من النوم احيانا يكون في وقت في عارض كما هو سنة النبي - 00:34:43

وسلم اني لا ادخل في الصلاة وانا اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز فيها. لاجل امه الانسان يراعي ولكن اليست مراعاة دائمة يراعي الحال الاغلب والا يقول شيخنا رحمة الله يقول لو بدأ الامام يراعي المأمومين وينظر - 00:35:13

في طلباتهم لاتنا زمن تقسم فيه الكوثر. ولذلك وجد الان بعض الائمة يسأل بعض العلماء دين وش الحل معها في التراويح؟ اية الدين شنسوي فيها؟ واظن في من يقسمها - 00:35:33

الله المستعان. والناس اذا عودوا على السنة اعتادوها باذن الله عز وجل. يعني بعض الائمة يقول لي سنتين اقرأ بالسجدة والانسان في صلاة الفجر ومع احد بل الناس اعتادوا حتى ان بعض الناس يستغرب اذا لم تقرأ. وهذا كان يعني حدثني رجل كبير في السن صليت بمسجد مرة - 00:35:53

قرأت سورة السجدة قال سبحان الله العظيم من زمان ما سمعتها يعني يقول كنا نعرف الجمعة بقراءة السجدة والشيخ الالباني رحمة الله يذكر مرة انه صلى بمسجد يقول فقرأت آية سورة مريم اولها - 00:36:13

يقول فقرأت منها وجهين تقريبا يقول ثم ركعت فخر كل مسجد سجدا يقول قلت مالكم؟ قالوا ظنناها في السجدة قال ما سمعتم كافها ياء عين صاد. لكن الناس اعتادوا على هذا اذا عودوا الناس على السنة اعتادوها باذن الله عز وجل - 00:36:33

هنا قال رحمة الله يجهر في القراءة ليلا ويسر بها نهارا الا الجمعة والعيد والكسوف والاستسقاء فانه يجهر. طيب يقول رحمة الله تعالى يجهر في القراءة ليلا. الجهر المراد بكلمة الجهر ارادة المصلي اسماع غيره. هذا معنى الجهر. ارادة - 00:36:53

الاسماع غيره ولو لم يسمع. تسميه جهرا. السر عكس ذلك. الا يريد اسماع غيره هذا هو الضابط. وبه تعرف خطأ بعض المأمومين الذي يسمع غيره فنقول قراءة المأموم في صلاته نقول اقرأ قراءة لا تزيد بها اسماع من بجوارك - 00:37:23

حتى لو سمع ما يضرك لكن انت لا تزيد ذلك. احيانا صوتهم اعلى من صوت الامام. بعض المأمومين ارادة المصلي اسماع غيره ولو لم يسمع. قال يجهر في القراءة ليلا - 00:37:53

وهذا الجهر سنة باتفاق العلماء والمراد القراءة ليلا العشاء المغرب والعشاء والفجر. المغرب والعشاء والفجر ويدخل في ذلك المنفرد والامام. والرجل والمرأة فالسنة في ذلك عامة. ومن العلماء من يطلق يقول كل صلاة الليل جهر. كل الصلوات - 00:38:13

اللي في الليل لكن ظاهر السنة انها في الفرائض واما في صلاة قيام الليل فينظر الاصلح لقلبه. ينظر الاصلح لقلبه. ثم قال ويسر بها نهارا والاسرار كما مر بنا عدم ارادة المصلي اسماع غيره ولو سمع وهذا الاصرار عام للامام والمأموم - 00:38:53

منفرد والرجل والمرأة الا انه يسن للامام احيانا ان يسمع المأمومين الاية يسن للامام احيانا ان يسمع المأمومين الاية. كما جاء في الحديث ويسمعنا الاية احيانا يعني يتعمد انه يرفع صوته ليسمعوا الاية. هذا احيانا - 00:39:23

ثم قال الا الجمعة والعيدان والكسوف والاستسقاء فان يجهر بها اي ولو كانت نهارا. يعني لو وقع الجمعة نهارا والعيدان نهارا والاستسقاء نهارا الكسوف قد يكون ليلا وقد يكون نهارا فلو كان نهارا فالجهر فيه مستحب. قالوا لانها محل اجتماع. محل اجتماع -

يسن فيها آآ رفع الصوت. يعني الجهر وليس قاعدة مطردة. ليست لا نقول كل محل اجتماع فيه فيسن فيه الرفع نقول لا لكن هذه هكذا اعلن العلماء. والا لو كان هذا سنة دائمة لكان اعظم مجمع يوم عرفة - 00:40:23

كان يرفع يجهر في صلاة الظهر والعصر يوم عرفة لانها اعظم مجمع للمسلمين. لكنه لا يمكن ان تكون قاعدة عامة لانها يخرمها يوم عرفة فلا يسن الجهر فيه. طيب لعلنا نقف عند الركوع - 00:40:43

ونكمل باذن الله عز وجل في الدرس القادم ونسأل الله عز وجل لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد انا بصلبي الفجر ايش ؟ يؤمن لانه تبع تبع ايه - 00:41:03

الجهر الجهر للصلوة سنة. الان احيانا بيقوم في يعني مثلا لو كانت مغرب وعشاء. يتشهد في موضع غير تشهده يقع التشهد في غير موضعه ويجلس متابعة للامام. انا جلس عمدا ازاد ركن. فالامر فيها يسير الحمد لله - 00:41:43

شيخنا في سؤال يقول ما هي كيفية وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة اثناء القيام ما مرت علينا. اه العلماء رحمهم الله تعالى الذي جاء في السنة ثلاثة صفات. الصفة الاولى وضع الكف اليمنى - 00:42:03

اليسرى. هكذا يضع الكف على الكف. والصفة الثانية القبض. قبض الرسغ والساعد القبض على الرسغ اليسرى هكذا يقبضه قبضا. والصفة الثالثة جاءت في حديث سهل بن سعد عند البخاري يؤمرون ان يضعوا على اليد اليمنى على ذراع اليسرى. وبعضا ما ذكر صفة آآ - 00:42:23

انها تكون على الرسغ والساعد بين الثنتين فتكن هنا يعني على الكف على آآ في الوسط على الذراع او يقبض فكلها جائزة. الله اعلم - 00:42:53